الصورة الذهنية السلبية عن الوقف

أ. د/ حسن بن محمد بن علي شبالة

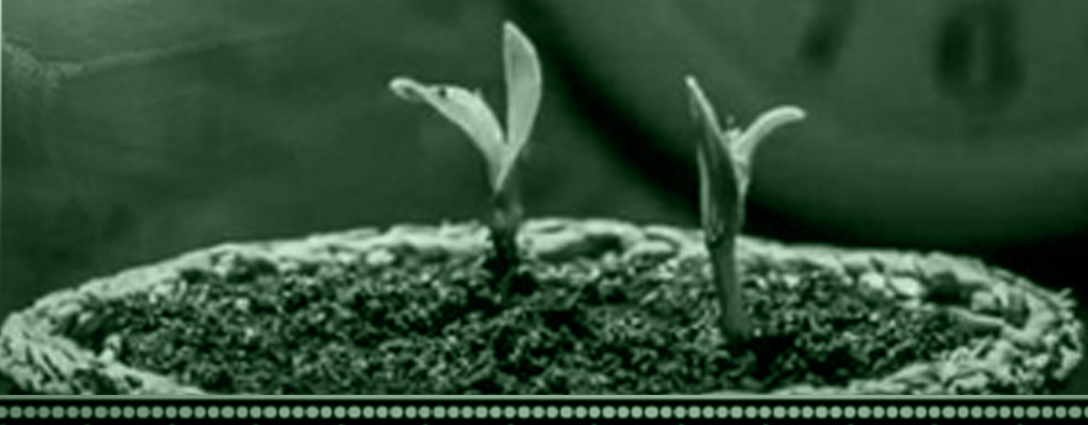

الصورة الذهنية السلبية عن الوقف في المجتمع اليمني

(المظاهر - الأسباب - العلاج)

www.alukah.net
شبكة الألوكة

العنوان: الصورة الذهنية السلبية عن الوقف في المجتمع اليمني
(المظاهر – الأسباب – العلاج).
تَأْلِيفُ: أ.د./ حَسَن بن مُحمدِ بنِ علي شَبَالَه.
الصفحات: (٤٥ صفحة).
الطبعة: الأولى ١٤٤٧هـ – ٢٠٢٥م.
الحقوق: محفوظة للمؤلف
إخراج فني وإلكتروني: هشام حسين الأهدل.

الناشر
غافق للدراسات والنشر
GAFEQ for studies and publishing
اليمن - صنعاء
gafeq.s.p@gmail.com
+967 71 71 72 770
GAFEQ.S.P
782 16 12 14

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الصورة الذهنية السلبية عن الوقف في المجتمع اليمني

(المظاهر - الأسباب - العلاج)

تأليف
أ.د/ حسن بن محمد بن علي شبالة
أستاذ الحديث والتفسير في جامعة إب

غافق للدراسات والنشر
GAFEQ for studies and publishing

شبكة الألوكة - قسم الكتب

بسم الله الرحمن الرحيم

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ملخص البحث

يهدف هذا البحث إلى بيان مظاهر وأسباب الصورة السلبية للوقف في المجتمع اليمني، والمساهمة في علاجها، من خلال اقتراح الوسائل التنفيذية المناسبة، وفق المنهج الاستقرائي التحليلي.

وخلص البحث إلى مجموعة من النتائج النظرية والعملية بهذا الشأن.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبة وسلم تسليماً كثيراً .

وبعد: فيعتبر الوقف في الشريعة الإسلامية من القربات التي يتقرب بها المسلم إلى ربه سبحانه وتعالى، وقد تعددت صور الوقف ومجالاته عند المسلمين قديماً وحديثاً، إلا أنه في الآونة الأخيرة تشكلت صورة ذهنية سلبية عند بعض المسلمين عن الوقف، وبرزت مظاهر هذه الصورة في واقع بعض الناس اليوم مما أدى إلى قلة التفاعل الشعبي مع هذه الشعيرة، فتقلصت نوعاً ما في بعض الجوانب، وأهملت العناية والاهتمام بالموجود منها أحياناً أخرى، وحاول بعض ضعفاء النفوس الاستحواذ على الوقف وتملكه أحياناً، بل صار العبث بأراضي وممتلكات الوقف في بلدنا من الأمور المسكوت عنها، ولا شك أن لهذه الظاهرة أسباباً كثيرة، أوصلت إلى هذه النتائج السلبية، مما يعني ضرورة بحث هذه الأسباب وتحليلها من خلال الواقع، ووضع الحلول الناجحة لها، ومعالجة تلك الاختلالات مساهمة من أهل العلم والباحثين في تغيير الصورة الذهنية السلبية عن الوقف في المجتمعات الإسلامية، لذا عقدت العزم على كتابة بحث تتبعت فيه مظاهر وأسباب وعلاج الصورة الذهنية السلبية عن الوقف في المجتمع اليمني، وحاولت أن يكون مختصراً مفيداً يفي بالغرض.

الدراسات السابقة:

لم أجد بحسب اطلاعي بحثاً علمياً اعتنى بهذه الظاهرة المحلية بهذا الأسلوب، وإنما هناك بحوث علمية نظرية تحدثت عن الوقف وأحكامه بشكل عام وسبل تنميته، لكن هذا البحث يمتاز بجانبه التطبيقي الذي سيكون له أثر ملموس في المساهمة في معالجة الواقع المحلي للوقف في اليمن.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يكون في المباحث التالية:

التمهيد: معنى الوقف وأهميته في الشريعة الإسلامية.

المبحث الأول: مظاهر الصورة الذهنية السلبية عن الوقف.

المبحث الثاني: أسباب الصورة الذهنية السلبية عن الوقف.

المبحث الثالث: علاجها.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

منهجي في كتابة البحث:

اعتمدت في كتابة هذا البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي، حيث قمت بالتتبع والاستقراء لمظاهر الظاهرة وأسبابها، وذلك من خلال إعداد استبيان ثم توزيعه على شريحة متنوعة من الناس الذين لهم علاقة بالوقف، ثم دراسة الاستبيان وتحليله، ووصف العلاج المناسب لتلك الظاهرة وفق ضوابط المنهج العلمي المتبع في كتابة البحوث العلمية النظرية والتطبيقية.

أسأل الله أن ينفع به، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

التمهيد:

مفهوم الوقف، وأهميته في الشريعة الإسلامية:

١- مفهوم الوقف:

الوقف لغة: بفتح الواو وسكون القاف مصدر للشيء الموقوف، وجمعه أوقاف، ويطلق في اللغة ويراد به عدة معان منها [١].

الحبس، يقال وقف الدار وقفاً: حبستها في سبيل الله.

المنع، ويقال وقفت الرجل عن الشيء وقفا، منعته عنه.

السكون، يقال وقفت الدابة تقف وقفاً ووقوفاً سكنت.

والمعنى الأول هو المراد هنا.

وفي الاصطلاح: له عدة تعريفات مختلفة، وفي وجهة نظري أن أشمل تعريف هو: (تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة) [٢] لورود هذا المعنى في نص صريح عن النبي ﷺ في قوله لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: (حَبّس أصله وسبّل ثمرته)[٣].

والمقصود بتحبيس الأصل هو: إمساك العين ومنع تملكها بأي سبب من أسباب التمليك، وتسبيل المنفعة معناه: إطلاق فوائد العين الموقوفة من غلة وثمرة وغيرها للجهة المعينة [٤].

---

(١) انظر: لسان العرب لابن منظور- (٣٥٩/٩)، مختار الصحاح للفيومي - (٧٤٠/١).

(٢) انظر: المجموع للنووي (٣٢٨/١٥)، شرح الزركشي للخرقي (٢٠٤/٢) الإنصاف للمرداوي (٣/٧)، السيل الجرار للشوكاني (٣١٤/٣).

(٣) أخرجه النسائي ٢٣٢١/وابن ماجة (٨٠١/٢) وصححه الألباني في أرواء الغليل برقم (١٥٨٣).

(٤) انظر كشاف القناع للبهوتي (٤٨٩/٢)

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٢- أهميته في الشريعة الإسلامية:

الوقف في الإسلام نوع من أنواع الصدقات والقربات التي حث عليها الشرع وأمر بها، والمتتبع لتاريخ المسلمين منذ الصحابة فمن بعدهم إلى يومنا هذا يتبين له عناية المسلمين بهذا النوع من القربات والصدقات.

وذلك لما في الوقف من تحقيق لمصالح العباد في دينهم ودنياهم، فالوقف صوره من صور البذل والإنفاق في سبيل الله سبحانه وتعالى، قال تعالى: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[آل عمران:٩٢]، وقد سارع الصحابة رضي الله عنهم إلى امتثال هذه الآية، قال أنس بن مالك: لما أنزلت هذه الآية: قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إن الله تبارك وتعالى يقول: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وأنا أحب أموالي، وإن أحب أموالي إلي بيرحاء، وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله، فضعها يا رسول الله حيث أراك الله، قال: فقال رسول الله ﷺ: بخ !!، ذلك مال رابح، ذلك مال رابح، وقد سمعت ما قلت، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين، فقال أبو طلحة: أفعل يا رسول الله، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه"[(١)].

والوقف من أفضل الصدقات التي حث الله عليها، ووعد عليها، بالثواب الجزيل، لأنه صدقة ثابتة دائمة في وجوه الخير، قال ﷺ: (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له)[(٢)]، وقد فسر العلماء الصدقة الجارية بالوقف [(٣)] الذي يخرجه في حياته ليتصدق منه بعد موته، أو

(١) أخرجه البخاري: ٣/ ٥٣٠، برقم: (١٣٩٢)، ومسلم: ٢/ ٦٩٣، برقم (٩٩٨).
(٢) أخرجه مسلم: ٥/ ٧٣ برقم: (٤٣١٠).
(٣) انظر نيل الأوطار للشوكاني: (٦/ ٩١).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الوصية التي يخرجها في حياته ليصل إليه أجرها بعد موته.

وهذا الفضل الجزيل المترتب عليه، هو إذا كان وقفاً شرعياً حقيقياً واقعاً في موقعه، مقصوداً به وجه الله تعالى، موجهة مصارفه إلى وجوه القرب وأبواب البر والإحسان، من بناء المساجد والمدارس النافعة، والمشاريع الخيرية وصرفه إلى أهله من ذوى القرب والرحم، والفقراء والمساكين، والعاجزين، والمنقطعين، ومساعدة أهل الخير والصلاح، ونحو ذلك..[1].

(١) انظر: تيسر العلام شرح عمدة الأحكام للبسام: (٢/٢٥٢)

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المبحث الأول:

مظاهر الصورة الذهنية السلبية عن الوقف في المجتمع اليمني

برزت في المجتمع اليمني عدة مظاهر تدل على اضمحلال الوقف وضعف الإقبال عليه عند كثير من الناس اليوم وما بقي منه انحصر في جوانب محدودة كالمقابر والمساجد ونحوها، بعد أن كان الوقف في الأزمان المتقدمة موجوداً بصور متنوعة ومتعددة.

وبالتتبع والاستقراء لرأي عيّنة متنوعة من أفراد المجتمع المحلي طُرح عليها استبيان لمعرفة وجهة نظرها حول هذا الموضوع، وتم جمع آرائهم وتحليلها خرجنا بالمظاهر بالآتية:

١- ضعف إقبال الناس عن المشاركة في المشاريع الوقفية المختلفة:

أصبح من المظاهر الملموسة في الواقع اليوم قلة إقبال الناس على المشاريع الوقفية والأعمال الخيرة ذات النفع العام ومن خلال التتبع والاستقراء الناقص للواقع بشكل عام تجد الحاجة ماسة في بعض الأحياء والقرى والمناطق إلى أرض توقف مقبرة أو يقام عليها مسجد أو نحو ذلك من المشاريع الوقفية العامة، فلا تجد من يتبرع مع وجود أفراد لديهم القدرة على ذلك، ويختلف ضعف الإقبال من منطقة إلى أخرى بين مقل ومستكثر، بخلاف الأمر في السابق فقد كان الناس يتنافسون في هذه الأعمال مع قلة دخلهم فسبحان مقلب القلوب!.

٢- تدهور بعض أموال الوقف أو ضياعها:

تكاد أن تكون ظاهرة ضياع بعض الأوقاف وتدهور البعض الآخر نتيجة حتمية

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

لإهمال العناية بالوقف، سواء من الجهات المشرفة أو القائمين على الوقف أنفسهم، فالمتابع لواقع أراضي وعقارات الوقف العام يرى مدى الحال الذي وصلت إليه بعض تلك العقارات التي تكاد أن تتهدم وبعضها آيل للسقوط بسبب عدم الصيانة والمتابعة، هذا فضلا عن واقع بعض الأراضي الزراعية التي تحولت إلى موات في بعض المناطق!.

٣- ضعف استثمار وتنمية أموال الوقف:

تعد أموال الوقف وعقاراته لدى عامة الناس في اليمن من أرخص العقارات والأراضي قيمة، وذلك لضعف العناية بها وضعف استثمار هذه الأموال والعقارات بطريقة صحيحة ؛كونها ملك عام لا يهم الناظر أو المشرف عليه ذهب أم بقي، مادام أن الأمر لا يتعلق بحقوقه الشخصية التي تصله مقابل وظيفته في الوقف أحسن أو أساء لقلة المراقبة والمحاسبة.

٤- استخدام الوقف لمنافع شخصية:

تتصرف بعض الجهات أو بعض الأشخاص القائمين على الوقف كما لو كان الوقف ملكاً خاصاً بهم فيستخدمونه في منافعهم الشخصية بل من أعجب ما سمعت أن بعض مسئولي الوقف أهدى بعض أراضي الوقف لمسئولين آخرين للتقرب إليهم وأحياناً لكف شرهم عنه!!.

٥- تعرض كثير من أراضي وعقارات الوقف للنهب والاستيلاء عليها:

يلجأ بعض المسئولين وبعض مشايخ القبائل المتنفذين إلى الاعتداء على أراضي الوقف ويستولي عليها أحياناً بالقوة وأحياناً بتواطؤ من بعض الجهات، ويحولها إلى ملك خاص، وقد تكررت هذه الحوادث في بلدنا في أكثر من منطقة، بل أصبح من

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المسلّم به في عرف العامة، أن بيوت ومساكن بعض المسئولين والمشايخ المتنفذين قامت على أراضي الوقف بدون إذن من الأوقاف!!.

٦- تحويل المقابر إلى مدارس عامة وطرقات وحدائق ومتنزهات:

تكاد أن تكون هذه ظاهرة ملموسة في المدن الرئيسية بل وحتى في القرى فالمقابر تشق شوارع وطرق للسيارات ويبنى عليها المدارس العامة والمتنزهات.

ومن أمثلة ذلك في محافظة إبّ (جزء كبير من مدرسة الفاروق الإعدادية مقبرة، وجزء كبير من مدرسة أروى للبنات مقبرة، وشارع العدين في أكثر من منطقة شق على مقابر، وكذلك شوارع حي جرافه، وكذلك حديقة جرافة، وحديقة خليج سرت، وجزء من ملعب الكبسي وسط المدينة مقبرة) ... وهكذا ولو تتبعنا ذلك في أكثر من مدينة وقرية يمنية لطال بنا الحديث وحسبنا التمثيل لهذه الظاهرة التي لا تنكر عند العامة والخاصة !!.

٧- إهمال متابعة إيجارات أراضي وعقارات الوقف:

إذا كان الهدف من تأجير الوقف هو تنمية ريعه لصالح الشيء الذي أوقف لأجله، فإن الواقع يشهد أن كثيراً من أراضي الوقف الزراعية قد تحولت إلى أراضي عقارية يبنى عليها البيوت والمحلات، وبأسعار رمزية ثم تهمل إدارات الأوقاف متابعة هذه الإيجارات من المواطنين، فلا يدفع إلا قلة من ذات أنفسهم، والغالبية يماطلون خاصة من كان متنفذاً أو مسئولاً وفي ظل ضعف المتابعة والاهتمام من الجهة المشرفة على الوقف.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٨- الاحتيال على أراضي الوقف باستخراج أحكام قضائية تسوغ تحريرها :

من المظاهر التي انتشرت عند بعض الناس الاحتيال على أراضي الوقف ذات القيمة العقارية المرتفعة بالادعاء بأن مصلحة الوقف تقتضي نقل الوقف إلى مكان آخر أو تحريره واستبداله بغيره، وهي في الحقيقة حيلة تتم بتواطؤ بعض القضاة وشهداء الزور، ويصدر بذلك حكم بتحرير تلك الأرض ذات القيمة المرتفعة واستبدالها بغيرها مما هو دونها في السعر والمكانة، والهدف هو الاستفادة من فارق السعر بينهم.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المبحث الثاني: أسباب الصورة الذهنية السلبية عن الوقف في المجتمع اليمني

هناك عدة أسباب كانت وراء تكوّن الصورة الذهنية السلبية عن الوقف في المجتمع اليمني، وتتنوع هذه الأسباب تبعاً لتنوع الاعتبارات التي ترجع إليها، ومن خلال التتبع والاستقراء لرأي العينة المستهدفة في استبيان البحث يمكن حصرها في الأنواع الآتية:

١- أسباب ترجع إلى أفراد المجتمع.

٢- أسباب ترجع إلى العين الموقوفة.

٣- أسباب ترجع إلى صيغة الوقف.

٤- أسباب ترجع إلى الجهة المشرفة على الوقف.

أولاً: الأسباب التي ترجع إلى أفراد المجتمع:

ترجع بعض أسباب اضمحلال الأوقاف في المجتمع اليمني إلى أمور وعوامل تتعلق بالأفراد أنفسهم ومنها:

١- ضعف الوازع الديني لدى بعض أفراد المجتمع:

تعاني كثير من المجتمعات الإسلامية، من ضعف الوازع الديني عند عدد من أفرادها بسبب كثرة الفتن وقلة الناصحين، وهجمة التغريب عليهم، وهذا أدى إلى ضعف الإيمان وقلة الورع والخوف من الله سبحانه، مما أدى إلى الوقوع في كثير من المحرمات، وترك كثير من الطاعات، ومن ذلك التهاون بالأوقاف سواء من ناحية قلة التبرع أو من ناحية الاعتداء عليها بالنهب والغصب والحيل، وسبب ذلك يرجع إلى

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ضعف الوازع الديني لدى من يقوم بهذه الأعمال من الأفراد.

٢- الجهل:

مع انتشار المعرفة وكثرة المعلومات في هذا العصر إلا أن مرض الجهل بالأحكام الشرعية ما يزال موجوداً عند بعض المجتمعات، وذلك لقلة المراكز العلمية والجامعات الشرعية، والقنوات التعليمية الهادفة، ولذلك ربما تجد الشخص متخرجاً من الجامعة لكنه قليل البضاعة في العلم الشرعي ومعرفة الحلال من الحرام، وليته كان جاهلاً جهلاً بسيطاً بل تحول إلى جاهل جهلاً مركباً، وهو من يعرف الشيء على غير حقيقته وهذا لاشك أدى إلى إهمال بعض الناس العناية بالأوقاف أو سوء تعاملهم معها جهلاً منهم بأحكامها الشرعية.

٣- الطمع واللهث وراء المال:

بعض الناس لا يقنع بما آتاه الله من الرزق الحلال فيظل يلهث وراء المال ليحصل عليه من أي سبب وبأي طريق لا يسأل عن مصدره ولا يتورع عن أخذه بأدنى شبهة، فتجده كثير الطمع، يبحث عن أقرب الطرق للوصول إلى المال فيستولي على المال الذي ليس وراءه من يدافع عنه أو يمنع الآخرين من أخذه، وهو المال العام ومنه أموال وأراضي الأوقاف، فيستولي عليها دون رادع من دين أو خوف من الله سبحانه.

٤- قلة دخل الناس وكثرة نفقاتهم (غلاء المعيشة):

نظراً للظروف الاقتصادية التي يمر بها المجتمع اليمني لأسباب متعددة، وقلة دخل الناس وكثرة نفقاتهم وارتفاع الأسعار وقلة البركة، مما جعل العيش في ظل هذه الظروف صعب، ومع قلة الإيمان والتقوى في النفوس أصبح الفرد يفكر كثيراً في موارد مالية تغطي مصروفاته وبالمقابل أصيبت نفسه بالشحّ والبخل وقلة النفقة في أعمال البر

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

والطاعة، فأدى ذلك إلى قلة الأوقاف بل شحتها في الأزمنة المتأخرة لدى كثير من الناس إلا من رحم الله.

٥- التباين الفكري داخل المجتمع:

أدى اختلاف الناس في الفكر وظهور ما يسمى بالجماعات الدعوية التي تختلف في مناهجها الفكرية داخل المجتمع بل ويحذر بعضها من بعض ؛ جعل من عنده رغبة في أعمال البر والطاعة يميل إلى التوقف بسبب التشويش الذي وصل إليه عن هذا أو ذاك خاصة إذا كان الوقف لصالح الأعمال الخيرية والدعوية التي تشرف عليه بعض الجهات الخيرية.

٦- ضعف الاحتساب العام لدى أفراد المجتمع:

وهذه ظاهرة عامة في أغلب المجتمعات الإسلامية وهي قلة الاحتساب وضعفها عند كثير من الناس حيث يرون المنكر فلا ينهوا عنه، ويرون المعروف يترك فلا يأمرون به، مما سبب جرأة عند أصحاب الباطل واقترافهم لكثير من المنكرات على مسمع ومرأى من الناس ومن ذلك ما يتعلق بالاعتداء على الأوقاف مما سبب تراجع كثير من الناس عن الوقف خشية ضياعه والاعتداء عليه.

ثانياً: الأسباب التي ترجع إلى العين الموقوفة:

من أسباب إهمال أموال الوقف وعدم العناية بها أسباب ترجع إلى الشيء الموقوف نفسه ومن ذلك:

١- أن تكون العين الموقوفة غير واضحة المعالم:

وهذا يحصل أحياناً حينما تكون العين الموقوفة مشاعة أو في موضع غير مكتمل

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الحدود في وثيقة الوقف، حيث يؤدي هذا الأمر إلى إهمال هذه العين أو ضياعها أو نسيانها، أو الدخول مع الآخرين في إشكالات مما يجعل الناس يتخذون من هذا السبب ذريعة إلى الابتعاد عن الوقف.

٢- أن تكون العين الموقوفة صعبة المنال:

نظراً لأن الأراضي الزراعية في اليمن تكون أحياناً في جبال وشعاب مرتفعة، والواقف يتقرب إلى الله تعالى بما يملك ويكون ملكه في الغالب في مدرجات زراعية جبلية، أو في شعاب ومنحدرات فيوقف شيئا مما يملك من هذه الأراضي التي بهذا الوصف، مما يسبب ضعف العناية بهذه العين الموقوفة، وربما أدى ذلك إلى ضياعها، فتكُّون لدى بعض الناس صورة سلبية عن الوقف.

٣- أن تكون العين الموقوفة محل تنازع بين أكثر من طرف:

من المعهود عند بعض الناس في اليمن أن العين المختلف فيها بين أكثر من طرف أو الأرض التي في ملكيتها مشاكل ولم يستطع حلها أن توقف هذه الأرض لله تعالى لتكون أرض لمسجد أو مقبرة، أو نحو ذلك. مما يدفع الخصم إلى منازعة الوقف في ذلك ويؤدي هذا إلى خلافات تجعل إمكانية الاستفادة من هذه العين ضعيفة جداً وربما ضاعت.

ثالثاً: الأسباب التي ترجع إلى صيغة الوقف:

هناك بعض الأسباب كانت وراء تكوّن صورة سلبية ذهنية عن الأوقاف، وترجع إلى صيغة الوقف ومنها :

١- أن يقصد بالوقف التحايل على الإناث من أولاده:

وهذه صورة ظاهرة لدينا في المجتمع اليمني ترجع إلى الجهل وظلم المرأة

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

والتحايل عليها تحت مبرر أن هذه العين أوقفت لغرض قراءة القرآن من الأبناء وإهداء ثوابه للواقف، ولأن المرأة في المجتمع اليمني كانت غير متعلمة غالباً، وكون التعليم كان محصوراً في الذكور آنذاك، اتخذ بعض الناس هذا الأمر ذريعة لحرمان البنات من شيء من الميراث عن طريق ما يسمى بـ "وقف القراءة " المخصوص بالذرية من الذكور مما سبب ظلماً على الإناث وانحصر شيء من التركة للذكور من الأبناء وأعطى صورة سلبية في أذهان الناس الذين يكرهون مثل هذا التحايل والظلم للنساء.

٢- أن يقصد بالوقف عملاً غير مشروع مثل الوقف على الأضرحة والقبور:

وهذا الأمر شاع وانتشر في اليمن في الأزمنة السابقة بسبب الجهل بأحكام الإسلام وانتشار التصوف والبدع والخرافات حيث أوقفت أراضي زراعية وعقارات على أضرحة وقبور أطلق عليها قبور الأولياء والصالحين وبنيت عليها القباب، بل وصارت مزاراً للعامة، دفعت بعض العوام إلى أن يتبرك بها ويطلب منها النفع وينذر لها النذور ويقدم لها القرابين، ويوقف عليها الأراضي والعقارات ومن أمثلة ذلك: (أوقاف قبر السيدة أروى الصليحي في مدينة إبّ، وأوقاف الشيخ ابن علوان في منطقة يفرس- تَعزّ، وأوقاف ضريح العيدورس في عَدن، وغيرها من الأضرحة المنتشرة في قرى وضواحي ومناطق اليمن والتي تعد بالمئات وقد ذكر كثيراً منها الشيخ: أحمد حسن المعلّم في رسالته القيمة (القبورية في اليمن).

وهذه الأوقاف التي قصد بها عملاً غير مشروع أوجدت صورة سلبية في أذهان الناس عن الأوقاف خاصة بعد انتشار العلم والتوحيد والعقيدة الصحيحة عند كثير من أبناء اليمن اليوم.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

رابعاً: الأسباب التي ترجع إلى القائمين على الوقف (ناظر الوقف):

وهذا النوع من الأسباب هو الغالب في تكوّن الصورة السلبية في أذهان الناس عن الأوقاف نظراً لوضوحه وانتشاره بسبب فساد كثير من القائمين على الأوقاف في اليمن، سواء كانوا في الجهات الحكومية لوزارة الأوقاف أو الناظرين للوقف الأهلي والذري، ومن تلك الأسباب:

١- ضعف الأمانة وغياب القدوات لدى كثير من ناظري الوقف:

لقد أصبحت الأمانة نادرة اليوم عند كثير من الناس مصداقاً، لقوله ﷺ: (أول ما تفقدون من دينكم الأمانة)[١]، وصار الناس يبحثون عن الرجل الأمين فقلّ أن يجدوه، مصداقا لقوله ﷺ: (فيصبح الناس يتبايعون ولا يكاد أحد يؤدي حتى يقال إن في بني فلان رجلاً أميناً)[٢].

وبالتتبع والاستقراء لكثير من القائمين على إدارات الأوقاف وسؤال الناس عن أحوالهم لا تجد جواباً مفرحاً، بل كثير منهم سيرتهم مليئة بالرشاوي وبيع الوقف واستغلاله استغلالاً شخصياً، وغياب القدوات الصالحة في هذا الأمر سبب تكُّون صورة سلبية عند كثير من الناس عن الأوقاف وامتنع البعض عن وقف أمواله للجهات الرسمية خوفاً من ضياعه بسبب ضعف أمانة القائمين عليه.

٢- ضعف الخبرة في إدارة ومتابعة أموال الوقف:

إذا سلم القائمون على الوقف من ضعف الأمانة فإنه لا يسلم غالباً من ضعف

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: (٧/٢٩٥) برقم ٧١٨٢، والحاكم في المستدرك: (٤/٥١٦) برقم: ٨٤٤٨ والبيهقي في السنن الكبرى: (٦/٢٨٩) برقم: ١٣٠٧١، وصححه الألباني في السلسلة الصَّحِيحَة: ١٧٣٩

(٢) أخرجه البخاري: (١٦/٣٣١) برقم: ٦٤٩٧، ومسلم: (١/٨٨) برقم: ٣٨٤

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الخبرة في إدارة ومتابعة أموال الوقف نظراً لعدم اختيار الأشخاص القادرين على إدارة ومتابعة الأوقاف، بل كثير من نظراء الوقف والموظفين منه، يرثون النظارة والإدارة عن آبائهم دون شروط أو معايير، مما يسبب ضياع كثير من الأوقاف وإهمال متابعتها.

٣- تسلط بعض المسئولين على أموال الأوقاف واستغلالهم لها:

يستبد بعض المسئولين سواء كانوا من المباشرين للنظارة على الوقف أو من المسئولين الكبار في الدولة أو في السلطة المحلية فيستغلون سلطتهم في نهب الأوقاف واستغلالها مما أدى إلى تكوّن صورة سلبية عن الأوقاف لدى معظم أبناء المجتمع وأنها أصبحت بيوت وفلل لبعض المسئولين، وقلّ أن تجد أرضاً مناسبة للوقف إلا وعليها فلّه أو عمارة لمسئول، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ولولا خصوصية البحث لذكرت أمثلة من الواقع على هذه الصورة بالاسم، وليس الأمر سراً يذاع أو اتهام بدون حجة بل صار في حكم الظاهرة التي لا تحتاج إلى دليل.

٤- الفساد المالي والإداري في عموم إدارات الأوقاف:

تعاني اليمن من فساد إداري ومالي كبير في أجهزة الدولة عموماً، وفي إدارات الأوقاف خصوصاً، حيث تنتشر الرشوة والمحسوبية و(الروتين) الممل في إنجاز المعاملات وضياع الحقوق، وقلة الاهتمام بالموارد والمحافظة على الأصول الخاصة بالأوقاف، وبين حين وآخر نسمع بضياع بعض وثائق الأوقاف، ومن الغريب أن بعض إدارات الأوقاف أصول وثائقها موجودة لدى بعض نظراء الأوقاف في بيوتهم، فضلاً عن الفوضى في ترتيب وحفظ الأصول وأرشفتها، فالله المستعان.

٥- جهل بعض مسئولي الأوقاف بالأحكام الشرعية المتعلقة بالأوقاف:

نظراً لأن تولية الأوقاف لا تخضع لشروط ومعايير محددة، وإنما يتولى الوقف

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أشخاص لهم صلة بالوقف كأبناء بعض مسئولي الوقف أو بعض أقاربهم أو أشخاص لهم نفوذ في الدولة، مما يؤدي إلى أن يقوم على الأوقاف بعض الأشخاص الذين ليس لديهم علم بالشرع عامة، ولا فقه بأحكام الأوقاف خاصة، فيتصرفون تصرفات مشينة ويعبثون بالأوقاف دون رادع من دين أو خوف من محاسبة.

٦- ضعف المحاسبة والمراقبة من السلطات العليا للدولة:

لا يكاد ينقضي العجب لدى المتابع للاختلالات والاختلاسات التي تحصل داخل الإدارات الحكومية بصورة عامة والأوقاف بصورة خاصة، ومع وجود ما يسمى بجهاز الرقابة والمحاسبة في الدولة ووصول معلومات إليه عن هذه الاختلاسات والاختلالات، إلا أنه لا يحرك ساكناً، وأحياناً نقرأ في بعض الصحف خبراً عن اكتشاف فساد مالي في جهة ما من الدولة إلا أن هذا الاكتشاف لا يعدو مجرد فرقعة إعلامية تنتهي بسرعة، ولقد عاصرت قضية اختلاس أحد مسئولي الأوقاف لعدد كبير من أراضي الوقف وبيعها لصالحه، حيث حبس الرجل وقدم لنيابة أموال الدولة، وفجأة أطلق سراحه خشية أن يفضح عدداً من مسئولي الدولة كانوا شركاء له في هذا النهب والسرقة للأوقاف، وحفظ ملف القضية حتى الآن.

٧- ضعف الحصر التام لأراضي وعقارات الأوقاف:

هناك كثير من أراضي وعقارات الأوقاف ضائعة؛ بسبب إهمال الجهات المشرفة على الوقف وعدم السعي في حصرها حصرا دقيقا، وعدم إعداد قاعدة بيانات متكاملة عنها، وما حصر منها حُصر بطريقة بدائية وغير مؤرشفة، ويتم التعامل عن طريق مسؤول الأرضي الذي أرشف هذه الأرض في رأسه، فلو مات أو فصل ذهبت كثير من المعلومات المتعلقة بهذه الأرضي.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٧- ضعف متابعة إدارات الأوقاف للمستأجرين ومطالبتهم بدفع مستحقات الأوقاف:

هناك أراضي وعقارات للأوقاف تم تأجيرها للناس بأجور زهيدة منذ زمن بعيد ومع تغيير الأحوال وارتفاع الأسعار إلا أن هذه الأجور لم ترتفع لعدم المتابعة وللإهمال الحاصل لدى إدارات الأوقاف وليس هذا فحسب بل لا توجد متابعة لاستلام هذه الأجور حيث يرجع الأمر إلى ديانة المستأجر وورعه، فمنهم من يدفع الإيجار ومنهم من لا يدفع منذ سنين.

٨- هوان أراضي الوقف على السلطات المحلية:

تعتبر أرض الوقف مرتعاً خصباً للسلطات المحلية نفسها، حيث تقيم عليها المشاريع العامة مثل الطرقات والمدارس والمستشفيات والملاعب والحدائق ونحوها، دون أن تدفع إيجارها أو تستبدلها بغيرها، بل لم تكتفي بهذا حتى نبشت بعض المقابر وأقامت عليها المشاريع العامة أو جعلتها طرقاً للسيارات، وإذا كان المطلوب شرعاً من الدولة أن تحافظ على مال الوقف فإنها أول من يستهين به مما ولّد صورة سلبية عند المجتمع عن الأوقاف، بل جرّأ كل من يرغب في نهب أراضي الوقف إلى الإقدام على ذلك استناناً بصنيع السلطة المحلية !!! والله المستعان.

٩- خلط ريع الأوقاف بعضها ببعض، وإنفاقه في غير ما أوقف له:

من الأسباب التي كوّنت الصورة الذهنية السلبية عن الأوقاف عند كثير من الناس ما تقوم به بعض إدارات الأوقاف من خلط ريع الأوقاف بعضها ببعض ومن ثم تنفق هذا الريع في أمور لم توقف له، مثل خلط ريع أوقاف المساجد بريع أوقاف المدارس، ونحوها من أنواع الأوقاف، وقد يتصرف بعض المسئولين عن الوقف بصرف بعض ريع الأوقاف في غير ما أوقف له فيخالف شرط الواقف، فينشأ عن ذلك إحجام بعض الواقفين عن الوقف لهذا السبب.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المبحث الثالث:

علاج الصورة الذهنية السلبية عن الأوقاف في المجتمع اليمني

لا شك أن علاج أي ظاهرة يبدأ أولاً بمعالجة أسبابها، وقد سبق معنا تنوع أسباب هذه الظاهرة باعتبارات مختلفة، وسنبدأ بذكر العلاج وفق ترتيب الأسباب على النحو الآتي:

أولاً: علاج الأسباب التي ترجع إلى أفراد المجتمع:

١- تقوية الوازع الديني في نفوس أفراد المجتمع:

إذا ضعف الدين في نفوس الناس أثّر ذلك سلباً على سلوكيات الإنسان وتصرفاته؛ لأنه يربطه دائماً بمراقبة الله سبحانه والخوف من عقابه والرجاء والطمع فيما عنده من الثواب والأجر.

والمقصود بالوازع الديني هو الإيمان الصادق الذي يمتلئ به قلب المسلم فيكون دافعاً له نحو فعل الطاعات وترك المحرمات.

وهذا ما تشير إليه آيات القرآن الكريم التي يكون فيها النداء بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فإنها غالباً تعقّب بأمر أو نهي، وهو ما يعني أن الإيمان إذا وجد وكان قوياً لدى المسلم تحقق معه أمر الله تعالى والابتعاد عن نهيه سبحانه، وإذا ضعف كان التقصير في تنفيذ أمر الله وارتكاب نهيه سبحانه

فالمجتمع محتاج إلى تقوية الإيمان في قلوب أفراده من خلال:

أ- تفعيل الدعوة إلى الله تعالى في أوساط المجتمع وتذكير الناس بالاستكثار من الأعمال الصالحة، وتحذيرهم من المعاصي والمنكرات وتذكيرهم بالله تعالى والوقوف

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

بين يديه والاستعداد للرحيل إليه.

ب- توجيه البرامج الإعلامية المختلفة لمعالجة الخلل في الإيمان بشرح أصول الإيمان ونواقضه، وتشجيع الناس على الخير ودعوتهم إلى الاستقامة وتعظيم حرمات الله تعالى.

ج- نشر روح التنافس في الأعمال الصالحة بين الناس وتشجيعهم عليها من خلال إقامة المناشط الإيمانية المختلفة، وفتح آفاق جديدة لأعمال البر والطاعة لدى أفراد المجتمع.

د- محاربة مناشط الفساد والإفساد، والوقوف بحزم وقوة أمام العصاة والمفسدين ومعاقبتهم وإقامة الحدود عليهم دفعاً لشرهم وتحذيراً من سلوك طريقهم، وجعلهم عبرة للمعتبرين، فإن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن.

٢- نشر العلم وتفقيه الناس في دينهم:

يعتبر العلم من المصالح الضرورية التي تقوم عليها حياة المجتمع، ولذا حث الإسلام عليه والاهتمام به والترغيب في طلبه في نصوص كثيرة من القرآن والسنة، قال الله تعالى: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [سورة المجادلة: ١١]، وقوله تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا يَحْذَرُ ٱلْءَاخِرَةَ وَيَرْجُوا۟ رَحْمَةَ رَبِّهِۦ ۗ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [سورة الزمر: ٩]، وقال ﷺ: (من يرد الله به خيراً يفقّه في الدين)[(١)].

وكلما كان أفراد المجتمع على قدر من العلم والمعرفة كلما كانوا أبعد عن الفساد والانحراف، فإن العلم المؤسس على الكتاب والسنة يهذب النفوس ويطهر القلوب

(١) رواه البخاري في كتاب العلم ١/١٢٥ رقم (٦٩) ومسلم (في كتاب الزكاة (٥/٢٤١) رقم (١٧٢١)

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ويقيد صاحبها عن الظلم والعدوان، ويحمله على تعظيم حقوق العباد، ولذلك يجب على الأمة أن تسعى في نشر العلم وتفقيه الناس في دينهم، ولاشك أن الناس جميعاً لن يكونوا علماء، ولذلك جعل الله الناس مع العلم قسمين الذين يعلمون والذين لا يعلمون ووظيفة الذين لا يعلمون أن يسألوا أهل العلم، كما قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾[النحل ٤٢] ومن وسائل نشر العلم:

أ- الكليات الشرعية وأقسام الدراسات الإسلامية في الجامعات الحكومية والأهلية.

ب- الدروس العامة في المساجد.

ج- المراكز العلمية الشرعية الأهلية.

د- الدورات العلمية المختلفة.

هـ- البرامج الإعلامية في الإذاعة والقنوات الفضائية.

و- قراءة الكتيبات وسماع الأشرطة العلمية.

ح- الاستفادة من وسائل التقنية الحديثة في نشر العلم وتعليمه.

ط- خطبة الجمعة.

ي- استغلال المناسبات ودعوة أهل العلم إليها.

٣- غرس القناعة في نفوس الناس ومعالجة أسباب الطمع:

القناعة: هي رضا النفس بما قُسم لها من رزق، قال ﷺ: "ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى النفس"(١)، وقال ﷺ: "عليك باليأس مما في أيدي الناس فإنه الغنى، وإياك والطمع فإنه الفقر الحاضر"(٢).

(١) أخرجه البخاري رقم (٦٤٤٦) ومسلم رقم (١٠٥١)

(٢) أخرجه أحمد ٤١٢/٥ وابن ماجة رقم (٤١٧١) وهو حديث حسن .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وقد تصاب النفوس بالطمع بسبب ضعف الإيمان بالقضاء والقدر وتسلط الشيطان على النفوس كما قال سبحانه: ﴿ ٱلشَّيۡطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلۡفَقۡرَ وَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡفَحۡشَآءِۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغۡفِرَةٗ مِّنۡهُ وَفَضۡلٗاۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ ﴾[سورة البقرة:٢٦٨].

فإن الطمع يجر إلى سيئ الأخلاق وارتكاب المنكرات، خاصة وقد جبل الإنسان على الحرص والطمع، قال ﷺ: " لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب " [(١)].

وما نشاهده من تعدي بعض الناس على أموال وأراضي الأوقاف إنما هو ثمرة من ثمرات الطمع والتكسب المحرم وعدم الرضا بما قسم الله للعبد، والأخذ بالأسباب المباحة لطلب الرزق، ويعالج الحرص والطمع وتكتسب القناعة بالآتي:

أ- تشجيع الناس على العمل والبحث عن أسباب الرزق المشروعة وفتح آفاق جديدة لهم في طلب الرزق.

ب- دعوة المجتمع إلى الاقتصاد في المعيشة وترك الإسراف والتبذير، فإن كثيراً من الناس يسرفون في معايشهم، ويفتحون على أنفسهم أبواب الطمع، والاقتصاد في المعيشة هو أصل القناعة.

ج- بث روح الرضا بما قسم الله للعبد وغرس الثقة بالله في نفوس الناس، وإن شدة الحرص ليست هي السبب للحصول على الرزق.

٤- إزالة آثار التباين الفكري داخل المجتمع:

المقصود بالتباين الفكري داخل المجتمع هو الاختلاف الحاصل بين العاملين

(١) أخرجه البخاري (٥/٢٣٦٤) برقم: ٦٠٧٢ ومسلم - (٣/٩٩) برقم: ٢٤٦٢

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

للإسلام من الدعاة إلى الله وطلبة العلم والذي ظهر بصورة واضحة في الواقع المعاصر نظراً للردود التي تصدر من بعض الدعاة على بعض مما سبب إشكالية لدى كثير من الناس وخاصة العوام الذين لا يستطيعون التفريق بين الصواب والخطأ، ومما زاد الطين بلةً التعصب لدى أتباع المدارس الفكرية والدعوية، فاضطربت الفتاوى واختلفت فنتج عن ذلك تشويش العوام وشكوك في الدعاة مما سبب أزمة ثقة بين أهل الخير والقائمين على بعض الأعمال الدعوية والخيرية، ولذلك فإزالة هذه الآثار مطلب ملح لعودة الثقة بين العامة ودعاتهم وعلمائهم الذين في الغالب يشرفون على أعمال خيرية من أوقاف ونحوها، ويمكن أن نشير هنا إلى بعض وسائل إزالة هذه الآثار، ومنها:

أ- السعي لإيجاد مرجعيات علمية عامة غير متحيزة لفصيل دعوي معين وربط الأمة بها.

ب- نبذ التعصب والتقليد وحصر الخلاف بين أهله وعدم إشغال العامة به.

ج- وضع ميثاق شرف بين الدعاة والعاملين والالتزام به ومعاقبة من يخالفه حفاظاً على الجماهير من التمزق.

٥- تفعيل جانب الاحتساب العام لدى أفراد الأمة:

لم ينتشر الفساد في المجتمعات إلا حين سكت الصالحون وضيعوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع أن من أبجديات الإسلام قوله ﷺ: "من رأى منكم منكراً فليغيّره بيده، فإن لم يستطيع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان"(١).

وخيرية هذه الأمة إنما كانت بقيامها بهذه الفرضية كما قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾[آل عمران:١١٠].

(١) أخرجه مسلم: (١/ ٥٠) برقم :١٨٦

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ومن السنن الكونية سنة المدافعة بين الحق والباطل: ﴿وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتْ الأَرْضُ﴾[البقرة: ٢٥١].

وحين قصر المسلمون في استخدام هذه السنة انتفش الباطل وكثر الفساد وتنوع، ولا علاج لهذه الظاهرة إلا تفعيل الاحتساب العام من أفراد المجتمع المسلم بضوابطه الشرعية وخاصة نشر ثقافة الاحتساب القولي بين الناس بحيث يقدمون النصح لكل مخالف أو مقصر لتعود الخيرية إلى الأمة من جديد كما كانت في أسلافنا.

أما السكوت المطلق على أهل الباطل فأدى إلى استمراء الفساد وتبلد أحاسيس الناس ومشاعرهم نحوه، وهذا هو الحاصل اليوم فيما يتعلق بالأوقاف ونهبها والتحايل عليها، فلا إنكار من الصالحين والعقلاء، ولا حياء من المفسدين والمعتدين.

٦- توعية الناس بآثار الوقف الإيجابية ودوره في التنمية:

إذا عرف المسلم ما للوقف من آثار حميدة عليه وعلى المجتمع؛ دفعه ذلك إلى الاهتمام به والسعي للمساهمة فيه خاصة إذا ظهرت له الآثار الدنيوية والأخروية للأوقاف، ومنها:

أ- استمرار الأجر والثواب للواقف، حيث إن الصدقة الجارية لا تنقطع أجرها على صاحبها، والمسلم محتاج إلى عمل صالح يأتيه أجره في قبره بعد موته، فالأيام محدودة والأنفاس معدودة.

ب- بقاء ذكر صاحب الوقف ودعاء الناس له، حيث يبقى اسم الواقف مذكوراً مع بقاء وقفه وترحم الناس عليه، فيقولون هذا وقف فلان رحمه الله، ويقتدي الناس به أيضاً في عمله هذا الذي خلّد اسمه، فيأتيه أجرٌ آخر من اقتداء الناس بفعله.

ج- الأوقاف سبب من أسباب توفير مصدر للمعيشة لبعض الفئات المحتاجة

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مثل الأوقاف على الأرامل والأيتام فيؤدي ذلك إلى ترابط المجتمع وإشاعة المودة بين أفراده والقضاء على أسباب الغل والحسد التي تنتشر غالباً من تقصير الأغنياء في حق الفقراء والمحتاجين.

د- تعتبر الأوقاف أحد وسائل حفظ أصول الأموال للمجتمع، فالوقف حبس لعين المال والتصرف في منفعته خاصة إذا ما تم استثماره بصورة صحيحة، فالوقف الإسلامي مؤسسة اقتصادية مستمرة تنتفع منها الأجيال القادمة.

ثانياً: علاج الأسباب التي ترجع إلى العين الموقوفة:

يمكن حل مشاكل الوقف المتعلقة بالعين الموقوفة من خلال الضوابط التالية:

١- لا بدّ أن تكون العين الموقوفة واضحة المعالم، بحيث لا تلتبس بغيرها وضبط معالمها في توثيق الوقف، وكذا وضع الحدود الواضحة للعين الموقوفة في الواقع.

٢- لا بدّ أن تكون العين الموقوفة سهلة الوصول إليها، وأن يوجه الناس لاختيار الأراضي والعقارات التي تكون في أماكن مناسبة حتى يمكن الاستفادة منها ويصل الأجر لصاحبها.

٣- لا بدّ أن تكون العين الموقوفة سليمة من المشاكل وبعيدة عن النزاعات وتنبيه الناس إلى ضرورة أن يتبرعوا بمال محبوب، وأن لا يكون حال بعضهم كما قال الله تعالى: ﴿ وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ ﴾[سورة النحل:٦٢].

ثالثاً: علاج الأسباب التي ترجع إلى صيغة الوقف:

١- معالجة صيغ الوقف التي فيها تحايل على النساء:

الوقف الذري أو الأهلي هو ما كان نفعه خاصاً ومنحصراً على ذرية الواقف ومن

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

بعدهم على جهة بر لا تنقطع، وهو مشروع وثابت عن عدد من الصحابة الذين أرشدهم إليه رسول الله ﷺ كأبي طلحة وعمر والزبير وغيرهم.

لكن المشكلة ليست في أصل جوازه وإنما في استخدام بعض الناس هذا النوع من الوقف وسيلة للتحايل على النساء من ذريته، حيث يشترط بعض الواقفين أن يكون هذا الوقف على الذكور من ذريته فقط من أبنائه وأبنائهم ويقصد بذلك حرمان البنات من التركة بحجة أن هذا المال سيصل إلى أبناء البنت من غير ذرية الواقف، وبعضهم يشترط أن يكون للبنت نصيب من الوقف ما لم تتزوج فيؤدي ذلك إلى حرمان البنات من الزواج خشية حرمانها من الوقف، كما أن هذا النوع من الوقف غالباً يتسلط عليه الذرية بالنهب والاختلاس باعتباره مال مورثهم.

وقد شكك بعض أهل العلم في صحة هذا النوع من الوقف، قال الشيخ البسام: " أما أن يحجر على أولاده وورثته باسم الوقف حتى لا يبيعوه، أو تكثر عليه الديون فيقف عقارَه خشية أن يباع لأصحاب الحقوق، أو يقفه على أولاده، فيحرم بعضهم ويحابي بعضهم، كأن يجعل نصيب البنات لهن ما دمن على قيد الحياة، أو يفضل بعض الأولاد على بعض لغير قصد صحيح أو يقفه على جهة من الجهات التي لا بِر فيها ولا قربة، ونحو ذلك. فهذا كله ليس بوقف صحيح، بل هو تحجير باسم الوقف" [(١)].

ويمكن معالجة هذه الاختلالات في الوقف الذري بالآتي:

أ- أن تتولى هيئة مستقلة أمينة إدارة هذه الأوقاف بوجود ممثلين من الأهالي الثقات، ويكون لها نسبة مقابل هذه الإدارة حماية للوقف الذري من تسلط الذرية واستغلالهم له بطريقة غير صحيحة.

(١) انظر: تيسر العلام شرح عمدة الأحكام للبسام: (١/٤٩٩).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ب- معالجة الصيغ التي فيها تحايل على النساء وإقرار الصحيح منها فقط وإلغاء المخالف للشريعة، من قبل لجنة شرعية موثوق بها ولو خالف ذلك شرط الواقف- لأنه كل شرط مخالف للشريعة فهو باطل كما في الحديث: (ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط) [١]، ولأن مثل هذا الشرط سيترتب عليه قطع ما أمر الله به أن يوصل[٢].

وهذه المعالجات أولى من إلغاء الوقف الذري الذي سيؤدي إلى سد الأبواب على الأوقاف العامة، إذ كثير من الأوقاف الذرية ينتهي غالباً إلى وقفٍ عامٍ بعد انقطاع الذرية، والله أعلم.

٢- إلغاء الوقف المخصص به عمل غير مشروع وتحويله إلى جهة مشروعة:

من الصور المنتشرة لدينا في اليمن الأوقاف على الأضرحة والقبور، نظراً لانتشار الجهل والخرافة والتصوف المنحرف، أوقف بعض الناس أموالهم لبعض قبور الصالحين وذلك تسريجها وتخصيصها والنحر عليها وإقامة الموالد لها، ولاشك أن هذا العمل مخالف للشريعة لأن من شرط صحة الوقف أن يكون على قربة، وللوقف على الأضرحة مفاسد عظيمة لأنه سبب للاعتقادات الفاسدة في صاحب القبر، لذلك فقد أفتى بعض أهل العلم[٣] بجواز تحويل هذا النوع من الوقف المحرم إلى جهة أخرى مشروعة لبناء المساجد، وبعضهم جعل هذه الأوقاف والأموال التي تصرف للمشاهد والقبور من المال الضائع الذي يصرفه في مصالح المسلمين[٤].

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٢٥٢٧).

(٢) انظر: إعلام الموقعين لابن القيم (١/٢٣٧)

(٣) انظر: فتاوى محمد بن إبراهيم: (٩/٦٠).

(٤) انظر: الدرر السنية في الأجوبة النجدية: (١/٣٠٠).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

هذا كله عندما لا يُعلم صاحبه، أما إن كان صاحبه حياً ومعروفاً فيرد إليه أو يصرفه في ورثته لأنه تركة.

رابعاً: علاج الأسباب التي ترجع إلى القائمين على الوقف:

١- تولية الوقف للرجل القوي الأمين:

من أسباب تدهور الأوقاف وضياع كثير منها وإهمال العناية بها؛ تولي الإشراف على الأوقاف ونظارتها أشخاص غير أمناء وليس عندهم خبره وقوة حزم، ولعلاج هذا الجانب لا بد من إعادة النظر في القائمين على الأوقاف ووضع شروط ومعايير لمن يتولى هذه المهمة، **ومن أهمها:**

أ- العدالة: والمقصود بها قوة دين الرجل وورعه وتقواه وخوفه من الله ومراقبته له سبحانه، ويطلق عليها أحياناً الأمانة.

ب- العلم الشرعي بأحكام الوقف وما يتعلق به.

ج- قدرته على القيام بالعمل، والمقصود به الإيجابية والشجاعة والحزم وبذل الجهد وتنفيذ ما طلب منه القيام به والمحافظة عليه.

د- الخبرة والمهارة في طبيعة العمل وسبل تطويره والرقي به.

٢- معالجة الفساد المالي والإداري الموجود في إدارات الأوقاف:

يعتبر الفساد المالي والإداري جزء لا يتجزأ من مكونات الإدارات المشرفة على الأوقاف في اليمن اليوم، وقد أصبح هذا الأمر في صورة الظاهرة التي لا يختلف عليها اثنان، فلا بد من علاج جذري لهذا الفساد، وذلك من خلال:

- إزالة المشهورين بالفساد وإحلال محلهم القوي الأمين.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

- إزالة المشهورين بالفساد وإحلال محلهم القوي الأمين.
- تفعيل النظم واللوائح المنظمة لعمل إدارات الأوقاف ومعاقبة المخالف لها بصورة مستمرة.
- العمل بمبدأ تدوير الوظائف، وعدم بقاء الموظف في عمله لفترة طويلة للحيلولة بينه وبين تكوين شبكة فساد في إدارته.
- تفعيل دور الرقابة والمحاسبة في كل إدارة من الإدارات، وتعيين القائمين عليها من المتصفين بالأمانة والحزم والقوة.

٣- إعداد قاعدة بيانات شاملة لأملاك الأوقاف:

من أسباب ضياع الأوقاف عدم وجود قاعدة بيانات شاملة لأملاك الوقف في اليمن، فهناك قصور كبير في حصر أملاك الوقف، والمحصور منها غير مرتب ولا (مؤرشف) بطريقة صحيحة، بل بعض من مستندات ووثائق الأوقاف غير موجودة في إدارات الأوقاف وإنما عند بعض الأشخاص القائمين على الأوقاف وفي بيوتهم، وهذا كله يجعل الوقف عرضة للضياع والتلاعب به، ولا بد من إعداد قاعدة بيانات شاملة للأوقاف من خلال الآتي:

أ- تشكيل لجان ميدانية موثوق بها قادرة تقوم بحصر أملاك الأوقاف بصوره كاملة.

ب- أرشفة وترتيب هذه الأملاك بصورة صحيحة وبحسب نوع الوقف.

ج- استخدام التقنية المعاصرة في ضبط وأرشفة هذه الأملاك وإعداد برامج تقنية خاصة لخدمة لذلك.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

د- تدريب وتأهيل القائمين على هذه الإدارة على الاستخدام الأمثل لتقنية المعلومات وتطوير إدارتهم.

٤- إنشاء هيئة عليا عامة مستقلة للأوقاف، وفصل إدارات الأوقاف عن وزارة الإرشاد:

تشرف على الأوقاف في اليمن وزارة الأوقاف والإرشاد، ولها مكاتب في كل محافظة تسمى مكاتب الأوقاف والإرشاد، ومع وجود قطاعين في الوزارة، لكل قطاع وكيل خاص به هما قطاع الأوقاف وقطاع الإرشاد، إلا أن الخلط بين هاتين الجهتين في وزارة واحدة أدى إلى إضعاف العناية بكل قطاع منها، والمقترح لمعالجة هذا الجانب هو: إنشاء هيئة عليا عامة مستقلة للأوقاف، لها نظامها وصلاحيتها، والاستفادة من تجارب الدول التي فعّلت ذلك، كما أن التجربة أثبتت نجاح القطاعات التي تحولت إلى هيئات مستقلة.

٥- التحري والدقة أثناء تحويل الوقف أو استبداله ومنع ذلك بدون مسوغ شرعي:

يقصد بالوقف دوام الانتفاع به، وتحصيل الثواب والأجر بنفعه، وقد استمرت أكثر الأوقاف في البلاد الإسلامية تسير على مقتضى تأبيد الوقف فيبقى الوقف جيلاً بعد جيل، إلا أن بعض الناس يتخذ من فتوى بعض الفقهاء[1] التي تجيز استبدال الوقف للمصلحة؛ طريقاً للاستيلاء عليها باسم الاستبدال، وقد يعاونهم على ذلك بعض فسقة القضاة والشهود، ولا حول ولا قوة إلا بالله، لذلك لابد من التحري من تحقق المصلحة من استبدال الوقف بغيره، وأن يكون ذلك من خلال لجنة قضائية موثوق بها تدقق في توفر الشروط الشرعية لاستبدال الوقف.

(١) انظر: الفتاوى الكبرى لابن تيمية :(٤/ ٣٦٠)

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٦- استرداد أملاك الأوقاف التي استولى عليها المتنفذون أو الجهات الرسمية:

نظراً للإهمال الحاصل من إدارات الأوقاف في اليمن منذ زمن بعيد فقد استولى عدد من الأشخاص على أملاك الأوقاف ابتداء من السلطات الحكومية التي جعلت كثيراً من مشاريعها الخدمية في أراضي الأوقاف، وانتهاءً بالمستأجر العادي الذي يتحايل على الوقف بأساليب متعددة، فلابد لعلاج هذه المشكلة من الآتي:

- تشكيل لجنة ميدانية موثوق بها خاصة بحصر أملاك الأوقاف التي استُولِيَ عليها بطريقة غير شرعية وبيان الأشخاص والجهات التي استولت عليها.
- مطالبة تلك الجهات قضائياً باستئجار هذه الأرض بسعر الزمان والمكان ودفع الإيجارات للسنوات الماضية بصورة عادية.
- من لم يستأجر يُلزم بدفع ما سبق من الإيجارات في ذمته للفترة الماضية، ويُحكم بسحب أملاك الأوقاف منه بقوة القضاء، ومعاقبته بما يستحق شرعاً.
- تلتزم السلطات المحلية بالتعويض العادل للمقابر والأملاك الوقف التي أقامت عليها مشاريع خدمية وتتعهد بعدم الاعتداء على أملاك الأوقاف مرة أخرى.

٧- تشكل لجنة ميدانية موثوق بها متخصصة في تقييم أسعار عقار وأراضي الأوقاف المؤجرة:

هناك أراضي وعقارات وأملاك كثيرة للأوقاف تم استئجارها منذ عدة عقود بأسعار رمزية ومازالت هذا الأسعار تدفع إلى اليوم مع اختلاف الأحوال وتغير الأسعار، فلابد من إعادة النظر في أسعار إيجارات الوقف بواسطة لجنة ميدانية متخصصة في تقييم أسعار العقار والأراضي، تحل هذه القضية بطريقة عادلة بحيث لا

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

يبخس حق الأوقاف، ولا يظلم المستأجر.

٨- إعادة النظر في المؤسسة الاستثمارية للأوقاف:

تم إنشاء مؤسسة استثمارية لأموال الأوقاف منذ فترة، لكنها تعاني هي الأخرى من وجود ضبابية كبيرة جداً في طريقة استثمارها والرقابة عليها وإدارة مشاريعها الاستثمارية مثلها مثل أي جهة رسمية في البلد أصابها الفساد المالي والإداري خلال الفترة السابقة، **ولمعالجة هذا الخلل أقترح الآتي:**

١ - إعادة تشكيل مجلس أمناء المؤسسة وفق معايير ومواصفات صحيحة تتوفر في عضو المجلس.

٢- تشكيل لجنة موثوق بها محايدة ومتخصصة تقوم بما يلي:

أ - دراسة المشاريع الاستثمارية الوقفية ومعرفة جدوى هذه المشاريع واتخاذ الحلول المناسبة حيالها.

ب- فحص ملفات المشاريع الاستثمارية القائمة ومعرفة مدى الدقة في تنفيذها واكتشاف جوانب الخلل فيها ومحاسبة القائمين عليها.

٣- الدخول في شراكة استثمارية مع المؤسسات التجارية الخاصة الناجحة وتقليل استقلال المؤسسة بمشاريع استثمارية، لأن الشراكة مع القطاع الخاص أحد وسائل نجاح المشاريع الاستثمارية.

٩- إنشاء مركز إعلامي ثقافي متخصص بتوعية المجتمع بقضايا الوقف يقوم بالآتي:

أ- الاستفادة من أئمة وخطباء المساجد للتعريف بأهمية الوقف وأنه باب من

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أبواب البر والخير.

ب- استقطاب عدد من طلبة العلم والواعظين ليتولوا نشر الوعي بين أفراد المجتمع وتعريفهم – وخاصة الموسرين – بهذا المشروع وأهدافه.

ج- تفعيل وسائل الإعلام المختلفة المرئي منها والمقروء والمسموع في هذا المجال.

د- إصدار نشرات تعريفيه توضح المجالات التي من الممكن مساهمة الوقف فيها.

هـ- عقد اللقاءات والمؤتمرات بين فترة وأخرى، وبحث الوسائل والسبل التي تسهل عملية الاستفادة من الأموال الوقفية.

و- تشجيع الشركات لتخصيص بعض من حصيلة المبالغ المخصصة للتنمية الاجتماعية لجعلها وقفاً.

ز- نشر الوعي بين أفراد المجتمع عامة والموسرين خاصة، وتعريفهم بمفهوم الوقف الواسع وأنه يشمل جميع المجالات التنموية، وأنه قربة إلى الله تعالى، وأنه من الصدقة الجارية.

١٠- إنشاء مركز بحوث ودراسات الأوقاف يقوم بالآتي:

أ- إعداد الدراسات والبحوث التي من شأنها تفعيل دور الوقف في العملية التعليمية، بحيث تعزز الجوانب الإيجابية وتتلافى الجوانب السلبية.

ب- العمل على إيجاد تأصيل شرعي للوقف، والمجالات التي يمكن أن يسهم فيها.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ج- إبراز أهمية الوقف ودوره الرائد في صناعة الحضارة الإسلامية، وإسهاماته العظيمة في شتى جوانب الحياة في المجتمع الإسلامي.

د- دراسة تجارب بعض الدول الإسلامية في مجال الوقف والاستفادة منها بما يحقق المصلحة العامة والفائدة المرجوة من الوقف.

هـ- العمل على توسيع مفهوم الوقف حتى لا يحصر في جانب معين، بل يشمل جميع مجالات التنمية التي تحقق مصلحة عامة لأفراد المجتمع.

و- دعوة جميع مراكز البحوث المتخصصة لدراسة سبل تفعيل الوقف في مجالات التنمية الشاملة.

ح- إنشاء قاعدة معلومات عامة في المركز عن الأوقاف، يجمع فيها كل ماله علاقة بالوقف من وثائق ودراسات ومقالات وكتب.

١١- إعادة النظر في تشكيل المجلس الأعلى للأوقاف:

بحيث يشكّل من شخصيات موثوق بها حكومية وعلمية ورجال أعمال، ويكون من ضمن مهمته تحديد الأهداف والأولويات التي يجب على الأوقاف القيام بها، واستنهاض الهمم وشحذ العزائم لتعزيز مشاركة المجتمع في الوقف والمساهمة فيه.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وبعد: فقد حاولت في هذا البحث أن أبيّن مظاهر وأسباب وعلاج الصورة الذهنية السلبية عن الوقف في المجتمع اليمني وخلصت إلى النتائج الآتية:

أن من أهم المظاهر: ضعف إقبال الناس عن المشاركة في المشاريع الوقفية المختلفة في اليمن، وتدهور بعض أموال الوقف أو ضياعها، وتحويل بعضها إلى استخدامات أخرى غير ما أوقفت له، وغيرها من المظاهر المفصلة في أثناء البحث.

وأن من أهم أسباب ذلك: ضعف الوازع الديني، والطمع، وضعف الاحتساب، وضعف المتابعة، وقلة الخبرة، والفساد المالي والإداري، التي أصيبت به إدارات الأوقاف في اليمن وغيرها، مما ذكر مفصلاً في البحث.

وأن من أهم علاج هذه الظاهرة هو: تقوية الوازع الديني، ونشر العلم وتوعية الناس، وغرس القناعة في النفوس، وتفعيل جانب الاحتساب العام، ومعالجة بعض الاختلالات في صيغ الوقف، وتأهيل القائمين على الوقف، واختيار الأمناء، وتفعيل الرقابة والمحاسبة، وإعادة تشكيل قطاع الأوقاف في هيئة مستقلة، وغير ذلك مما ذكر مفصلاً في هذا البحث.

التوصيات:

١ - أدعو الجهات الرسمية المختصة إلى تفعيل الجوانب العملية المذكورة في علاج هذه الظاهرة، واتخاذ قرارات حاسمة بشأنها.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٢- أدعو العلماء والباحثين إلى استكمال بحث جوانب هذا الموضوع، والخروج بحلول عملية لمشاكل الوقف عموماً.

٣- أوصي أن يخرج هذا المؤتمر بتوصية يدعو فيها الدول الإسلامية إلى إنشاء منظمة إسلامية دولية فاعلة تعنى بالوقف في العالم الإسلامي وتسعى إلى حل مشكلاته في البلدان الإسلامية من خلال فتح فروع لها في كل دولة.

٤- أوصي أن يستمر مؤتمر الأوقاف بصورة سنوية وأن تُفعّل توصياته في البلدان الإسلامية.

والله الموفق، وصلى الله وسلم على نبيا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فهرس المصادر والمراجع:

١- إرواء الغليل- الألباني المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية – ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.
٢- إعلام الموقعين لابن القيم، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، القاهرة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
٣- الإنصاف للمرداوي تحقيق محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، بدون تأريخ.
٤- تيسر العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، تحقيق: محمد صبحي حسن حلاق، مكتبة الإرشاد- اليمن- صنعاء الطبعة الثامنة ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.
٥- الدرر السنية في الأجوبة النجدية المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الطبعة: السادسة،١٤١٧هـ - ١٩٩٦م: موقع مكتبة المدينة الرقمية.
٦- السلسلة الصَّحِيحَة للألباني مكتبة المعارف – الرياض، بدون تأريخ.
٧- سنن ابن ماجة، محمد فؤاد عبد الباقي دار الفكر – بيروت، بدون تأريخ.
٨- السنن الكبرى للبيهقي تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.
٩- سنن النسائي: تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، كتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.
١٠- السيل الجرار للشوكاني، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
١١- شرح الزركشي للخرقي، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم دار الكتب العلمية- بيروت، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
١٢- صحيح البخاري دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
١٣- صحيح مسلم، دار الأفاق الجديدة- بيروت، بدون تأريخ.
١٤- الفتاوى الكبرى لابن تيمية تحقيق: حسنين محمد مخلوف، دار المعرفة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٨٦هـ.
١٥- فتاوى محمد بن إبراهيم، تحقيق محمد بن عبدالرحمن بن قاسم، الطبعة الأولى، مطبعة الحكومة بمكة المكرمة ١٣٩٩هـ.
١٦- كشاف القناع للبهوتي، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال ناشر دار الفكر، ١٤٠٢هـ.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

١٧- لسان العرب لابن منظور، دار صادر – بيروت، الطبعة الأولى، بدون تأريخ.
١٨- المجموع للنووي، تحقيق الناشر، دار الفكر بيروت ١٩٩٧م.
١٩- مختار الصحاح للفيومي، مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، الطبعة طبعة جديدة، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.
٢٠- المستدرك للحاكم تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٢١- المعجم الكبير للطبراني تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم – الموصل، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٣م.
٢٢- نيل الأوطار للشوكاني، إدارة الطباعة المنيرية، بدون تأريخ.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فهرس المحتويات

ملخص البحث ٥
المقدمة..... ٦
الدراسات السابقة:..... ٦
خطة البحث: ٧
منهجي في كتابة البحث:..... ٧
التمهيد: ٨
المبحث الأول: مظاهر الصورة الذهنية السلبية عن الوقف في المجتمع اليمني ١١
المبحث الثاني: أسباب الصورة الذهنية السلبية عن الوقف في المجتمع اليمني ١٥
المبحث الثالث: علاج الصورة الذهنية السلبية عن الأوقاف في المجتمع اليمني ٢٤
الخاتمة..... ٤٠
التوصيات: ٤٠
فهرس المصادر والمراجع: ٤٢
فهرس المحتويات ٤٥

شبكة الألوكة - قسم الكتب